

قرار رقم ١/١١٢٦

سحب طبخات لمستحضر طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠.

بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.

بناء على كتاب شركة ش. كتفاكو وشركاه ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الديوان بالرقم ٣٠٨٣٠ تاريخ ٢٠٢١/٩/٣ و المرفق بكتاب

من شركة Medpharma Pharma & Chem.Ind's LLC المتضمنين طلب سحب طبخات من مستحضر Mometamed

٣٠ ml Lotion من السوق اللبناني وذلك بسبب:

out of specifications results that were observed during long term stability testing for related substance test

و حرصا على السلامة العامة،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول طبخات من المستحضر الطبي الآتي بيانه:

Registration #	Product Name	BN	Expiry
97365/12	MOMETAMED 30 ml Lotion	0259	06-22
		0260	06-22
		0261 (FMS, no samples from this batch were used)	06-22

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة اطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- مصلحة الهندسة الصحية
- نقابة مستوردي المعدات والمستلزمات الطبية
- المستودع العام للادوية الكرنيتينا ب/دائرة التجهيز و التموين
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات

وزير الصحة العامة  
د. فراس الأبيض  
قلم الديوان  
وزارة الصحة العامة